

التبيان في تفسير القرآن

(296) بدر " كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة باذن الله " قال البلخي: ويجوز أن يكونوا كلهم مؤمنين، غير أن بعضهم أشد إيقانا وأقوى اعتقادا، وهم الذين قالوا: " كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة باذن الله ". اللغة: وتقول: جاز الشئ يجوزه: إذا قطعه. وأجازه إجازة: إذا استصوبه. والشئ يجوز: إذا لم يمنع منه دليل. واجتاز فلان اجتازا، واستجاز فعل كذا استجازة. وتجاوز في كلامه تجوزا. وتجاوز عن ذنبه تجاوزا. وجاوزه في الشئ تجاوزه، وجوزه تجويزا. وجوز كل شئ وسطه بمجاز الطريق، وهو وسطه الذي يجاز فيه. وقيل هذا اشتقاق الجوزاء، لأنها تعرض جوز السماء أي وسطها، وأما الجوز المروف، ففارسي معرب. والجواز الصك للمسافر. والمجاز في الكلام، لانه خروج عن الاجل إلى ما يجوز في الاستعمال. وأصل الباب الجواز: المرور من غير شئ يصد، منه التجاوز عن الذنب، لان المرور عليه بالصفح. المعنى: وقوله: " وقال الذين يظنون " قيل فيه ثلاثة أقوال: أحدها - قال الذين يستيقنون، ذهب إليه السدي قال دريد بن الصمة: فقلت لهم ظنوا بالفى مدجج * سراتهم في الفارسي المسرد أي أيقنوا وقيل إنه استعارة فيما يكفى فيه الظن حتى يلزم العمل، فيكف المعرفة، فجاء على وجه المبالغة في تأكيد لزوم العمل. الثاني - يحدثون نفوسهم وهو أصل الظن، لان حديث النفس بالشئ قد يكون مع الشك ومع العلم إلا أنه قد على ركبت ما كان مع الشك. الثالث - يظنون أنهم ملاقوا الله بالقتل في تلك الواقعة. وقوله: " كم من فئة " الفئة: الطائفة من الناس، والجمع: فئتين وفئات. ولا يجوز في عدة إلا عدات، لان نقص عدة من أوله. وليس كذلك فئة، وما نقص